

حكم تعلم الأنساب، ومعرفة الأرحام، والاستعانة بها وفوائدها الاجتماعية

• من أهداف هذا البحث: إثبات صلة النسب بين عرب الشام وعرب الحجاز ونجد واليمن، ومصر والمغرب. إلخ، وأن قبائل الشام لها صلات قُربى بعرب الحجاز ونجد. إلخ، وأن في الشام جذوراً لها في نجد واليمن فروع، وأن في نجد واليمن جذوراً لها في الشام فروع. . . ولكن بعض الناس قد يرون في الاشتغال بالأنساب عصبية جاهلية، ويقرؤون من كتاب الله تعالى آخر آية سورة الحجرات: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ﴾، ولا يقرؤون الآية من أولها: ﴿يَتَأْتِيَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ﴾، ولا يقرؤون آية سورة النساء: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾.

ونحن نعوذ بالله، ونستعينه، ونتوكل عليه للتأريخ بأن الاشتغال بالنسب كان من سنن الإسلام، منذ نزل القرآن على محمد ﷺ، وسوف نشرح في هذا الفصل هذا الحكم الذي توصلنا إليه.

• وندعم الرأي بالشواهد الحاكمة، والشواهد التاريخية:

1- عنون البخاري في «الصحیح» في كتاب المناقب «باب قول الله تعالى»: ﴿يَتَأْتِيَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ﴾ [الحجرات 13]، وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء/ 1]، وما ينهى عن دعوى الجاهلية.

قال ابن حجر في «فتح الباري»: قوله: ﴿لِتَعَارَفُوا﴾؛ أي: ليعرف بعضهم بعضاً بالنسب، يقول: فلان بن فلان، وفلان بن فلان.

قلتُ: وفلان بن فلان، ليس الأب والجدَّ القريب؛ بدليل أن الله تعالى قال: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ يعني: أن التعارف يكون بالانتساب إلى «الشعب»، أو «القبيلة». قال البخاري: الشعوب: النسب البعيد، والقبائل: دون ذلك. وروى

عن ابن عباس: ﴿وَجَعَلْنَكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾، قال: الشعوب: القبائل العظام، والقبائل: البطون⁽¹⁾.

ويقال: المراد بالشعوب في الآية بطون العجم، وبالقبائل: بطون العرب. وليس هذا التفسير ببعيد؛ لأن الآية بدأت بمخاطبة الناس، فقال: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ﴾، فالخطاب إلى الناس كافة، بعد انتهاء مرحلة توجيه الخطاب للعرب في مكة. وسورة الحجرات مدنية. وقد قيل: بلال الحبشي، وصهيب الرومي، وسلمان الفارسي. ويؤخذ مما سبق أنه يصح انتساب الرجل إلى قبيلته، فيقول: أنا قرشي، وذلك مضري، وهذا كنانى. . . كما يقال اليوم في الريف والبادية: هذا زعبي، وذلك من آل «وشاح»، وأنا من آل شُرَّاب. . . كما يجوز أن يُقال: هذا كردي، وذلك شركسي. وقد نسب النبي ﷺ ف قيل: محمد بن عبد الله القرشي، والمضري، والعدناني. . . ولم ينكر أحد هذه النسبة.

2- وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾⁽²⁾، قال ابن عباس: أي: «اتقوا الأرحام وصلوها»، والأرحام: جمع رحم، وذوو الرحم: الأقارب، يطلق على كل من يجمع بينه وبين الآخر نسب.

(1) قال ابن حجر في «فتح الباري»: أي: إن المراد بلفظ القبائل في القرآن ما هو في اصطلاح أهل النسب «البطون». ونقل الطبري تفسير ابن عباس بلفظ «الشعوب: الجماع»؛ أي: الذي يجمع متفرقات البطون. وقد قسمها الزبير بن بكار في «كتاب النسب» إلى: شعب، ثم قبيلة، ثم عمارة - بكسر العين -، ثم بطن، ثم فخذ، ثم فصيلة. وزاد غيره قبل الشعب: «الجذم»، وبعد الفصيلة: «العشيرة»، ومنهم من زاد بعد العشيرة: الأسرة، ثم «العترة». فمثال الجذم: عدنان، ومثال الشعب: مضر، ومثال القبيلة: كنانة، ومثال العمارة: قريش. قال: وتقع في عباراتهم أشياء مرادفة لما تقدم؛ كقولهم: حي، وبيت، وعقبيلة، وأرومة، وجرثومة، ورهط، وغير ذلك.

وقال ابن كثير في التفسير: ﴿لِتَعَارَفُوا﴾؛ أي: ليحصل التعارف بينهم، كل يرجع إلى قبيلته.

(2) القراءة المشهورة ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ بالنصب. وهو معطوف على لفظ الجلالة «الله» يعني: اتقوا الله، واتقوا الأرحام. وفي هذا العطف على لفظ الجلالة دلالة على مكانة الرحم، ووجوب البر به. وقرأ حمزة: والأرحام، بالجر، عطفاً على الضمير المجرور في «به». وروي عن ابن مسعود أنه قرأها: «والأرحام» بالرفع، ويعرب مبتدأ، والخبر محذوف تقديره: مما يُتقى، أو مما يسأل به. والسؤال بالرحم أن يقال: أسألك بالله وبالرحم.

قال ابن حجر: والمراد بذكر البخاري هذه الآية: الإشارة إلى الاحتياج إلى معرفة النسب؛ لأنه يُعرف به ذوو الأرحام المأمور بصلتهم، وليس هناك أحد يجهل أباه وأمه وإخوانه وخالاته وعماته. . فيكون المقصود بالرحم أبعد مما ذكرت، فيصل الرحم إلى عمات الآباء والأجداد، وخالاتهم، والجندات وإن علون.

ويشمل الخؤولة، والعمومة القريبة والبعيدة: كما قال حسان بن ثابت:
وَلَدْنَا بني العنقاء وابْنِي محرقٍ فأكرمُ بنا خالاً وأكرمُ بنا ابنما
وكما قال جرير:

مضرٌ أبي وأبو الملوك فهل لكم يا خُزْرَ تغلب من أبٍ كأبينا

3- وقال ابن حزم الأندلسي في مقدمة كتابه «جمهرة النسب»:

وإن كان الله قد حكم بأن الأكرم هو الأتقى، ولو أنه ابن زنجية لغيّة - زنية -، وأن العاصي والكافر محطوط الدرجة، ولو أنه ابن نبيّين، فقد جعل تعارف الناس بأنسابهم، غرضاً له تعالى في خلقه إيانا شعوباً وقبائل⁽¹⁾، فوجب بذلك أن علم النسب، علمٌ جليل رفيع، إذ به يكون التعارف. وقد جعل الله تعالى جزءاً منه تعلّمه لا يسع أحداً جهله، وجعل الله تعالى يسيراً منه فضلاً تعلمه، يكون من جهله ناقص الدرجة في الفضل، وكلُّ علم هذه صفته، فهو علم فاضل، لا ينكر حقّه إلا جاهل أو معاند. فأما الفرض من علم النسب، فهو أن يعلم المرء أن محمداً ﷺ الذي بعثه الله إلى الجن والإنس بدين الإسلام، هو محمد بن عبد الله القرشي الهاشمي، الذي كان بمكة، ورحل منها إلى المدينة، فمن شك في محمد، أهو قرشي أم يمنيّ، أم تميمي أم أعجمي؟ فهو كافر، غير عارف بدينه، إلا أن يُعذر بشدة ظلمة الجهل، ويلزمه أن يتعلم ذلك، ويلزم من صحبه تعليمه أيضاً.

(1) المعنى: أن التعارف بالأنساب من سنة الله في خلقه؛ ليكون وسيلة غرضية مما تحيا به الأمم، أو هو وسيلة من وسائل عمران الكون التي هدى الله الناس إليها. والله أعلم.

ومن الغرض في علم النسب : أن يعلم المرء أن الخلافة لا تجوز إلا في ولد فهر ابن مالك بن النضر بن كنانة⁽¹⁾ .

وأن يعرف الإنسان أباه وأمه ، وكل مَنْ يلقاه بنسب في رحم محرمة ، وأن يعرف كل مَنْ يتصل به برحم توجب ميراثاً ، أو تلزمه صلة أو نفقة أو معاودة ، أو حكم ما . فمن جهل هذا ، فقد أضرأ فرضاً واجباً عليه ، لازماً له في دينه : وعن أبي هريرة قال : قال لنا رسول الله ﷺ : «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ؛ فإن صلة الرحم محبة في الأهل ، مثرة في المال ، منسأة في الأجل ، مرضاة للرب» ، فوضح بما ذكرناه بطلان قول مَنْ قال : إنَّ علم النسب علمٌ لا ينفع ، وجهالة لا تضر ، وصح أنه بخلاف ما قال ، وأنه علم ينفع ، وجهل يضر . . .

وكان رسول الله يتكلم في النسب ، فقال : «نحن بنو النضر بن كنانة» ، وذكر أفضأ الأنصار ؛ إذ فاضل بينهم ، فقدم بني النجار ، ثم بني عبد الأشهل ، ثم بني الحارث بن الخزرج . . . وذكر بني تميم ، وبني عامر بن صعصعة ، وغطفان ، وأخبر أن مزينة وجهينة وأسلم وغفاراً خير منهم يوم القيامة . . ونادى قريشاً بطناً بطناً ، إذ أنزل الله عليه : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ . وكلُّ هذا علمٌ نسب ، وكلُّ هذا يُطلُّ ما روي عن بعض الفقهاء من كراهية الرفع في النسب إلى الآباء من أهل الجاهلية ؛ لأن هؤلاء الذين ذكر النبي ﷺ آباءً جاهليون . وقد قال - عليه الصلاة والسلام - :

أَنَا النَّبِيُّ لَا كُذِّبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

(1) إشارة إلى الحديث النبوي : «إنَّ هذا الأمر في قريش» (يعني : الخلافة) ، والرأي عندي : أن هذا التقرير ليس على الدوام ، وإنما هو مقرون بظرف أو ظرفين :
الأول : في المدة التي تلي وفاة النبي ﷺ ؛ لأن العرب ما كانوا يخضعون ل خليفة من غير قريش التي كان منها النبي .

والظرف الثاني : وهو تتممة الحديث : «ما أقاموا الدين» مدة إقامتهم الدين . ولم يقم الدين كاملاً إلا في عهد الخلفاء الأربعة . أما خلفاء بني أمية - ما عدا عمر بن عبد العزيز - فلم يقيموا الدين كاملاً . وقل مثل ذلك في خلفاء بني العباس . والله أعلم . وبناءً عليه ، فإن الخلافة أو الإمامة يجوز أن يتولاها العربي المؤمن ، والأعجمي المؤمن . والذين أنكروا الخلافة العثمانية لم ينكروها لأنهم من العجم ، ولكن لأنهم كانوا من الظالمين . والله أعلم .

... فانتسب النبي إلى جدّه . .

وقال عمر بن الخطاب: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم»، وكان أبو بكر الصديق، وأبو الجهم بن حذيفة العدوي، وجبير بن مطعم بن عدي، من أعلم الناس بالأنساب. وكان عمر، وعثمان، وعليّ علماء بالنسب، وإنما ذكرنا أبا بكر، وأبا الجهم وجبيراً قبلهم؛ لشدة رسوخهم في العلم بجميع أنساب العرب. وقد أمر رسول الله حسان بن ثابت أن يأخذ ما يحتاج إليه من علم نسب قريش عن أبي بكر الصديق، وهذا يكذب مَنْ نسب إلى رسول الله أن النسب علمٌ لا ينفع وجهل لا يضر؛ لأن هذا القول لا يصح، وكلّ ما ذكرنا صحيح مشهور منقول بالأسانيد الثابتة، يعلمها مَنْ له أقلّ علم بالحديث.

وما فرض عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعليّ بن أبي طالب الديوان، إذ فرضوه، إلا على القبائل، ولولا علمهم بالنسب، ما أمكنهم ذلك.

وكان سعيد بن المسيب، وابنه محمد بن سعيد، والزهري، من أعلم الناس بالأنساب، في جماعة من أهل الفضل والفقه والإمامة، كمحمد بن إدريس الشافعي، وأبي عبيد القاسم بن سلام، وغيرهما.

قال أبو أحمد: بل كان «علم النسب» من المواد الدراسية الرئيسة التي يحفظها طالب العلم في بداية طلبه العلم، قبل أن ينصرف إلى التخصص.

4- ويزعم المنكرون للاشتغال بالنسب، والتجمع بناءً على النسب: أن التمسك بالأنساب من دعوى الجاهلية، أو من العصبية القبلية الجاهلية. وردّ هذا الزعم نأخذه من كتاب «صحيح البخاري» وشرحه «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني.

وقد بوّب البخاري في كتاب المناقب «باب: ما يُنهى من دعوى الجاهلية»، فقال ابن حجر: «ودعوى الجاهلية: الاستغاثة عند إرادة الحرب، كانوا يقولون: يا آل فلان! فيجتمعون فينصرون القائل، ولو كان ظالماً»، فجاء الإسلام بالنهي عن ذلك، وروى قصة استغاثة حصلت في العهد النبوي، فقال رسول الله: «أدعوى الجاهلية؟»، قالوا: لا، قال: «لا بأس، ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً، فإن

كان ظالماً فليَنَّهُ، فإنه له نصر». وعرف من هذا أن الاستغاثة ليست حراماً وإنما الحرام، ما يترتب عليها من دعوى الجاهلية.

وقال ابن حجر: والذي يظهر حمل ما ورد من ذم الاشتغال بالأنساب على التعمق فيه، حتى يشتغل عما هو أهم منه. وحمل ما ورد في استحسانه على ما تقدم من الوجوه التي أوردها ابن حزم.

قلت: وأن يجعل الانتصار للنسب وحده، وأن ينبذ جميع المبادئ الدينية والاجتماعية والإنسانية.

5- وهذه أحاديث صحيحة تذكر الأنساب البعيدة، وتنادي القبائل بأسمائها في ظل الإسلام.

• عن زينب بنت أبي سلمة ربيعة النبي ﷺ، وقد سألها كليب بن وائل: أرايت النبي كان من مضر؟ قالت: فمن كان إلا من مضر، من بني النضر بن كنانة. [البخاري ك/ 61/ ب 1].

قلت: مضر هو الجد التاسع عشر. والنضر: الجد الرابع عشر.

• عن ابن عباس: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾، وقد سئل عن معناها، فقال سعيد بن جبير: قُربى آل محمد ﷺ، فقال ابن عباس: عَجَلْتُ، إن النبي لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة. [البخاري، كتاب التفسير باب (المودة في القربى)].

قلت: هذا الحديث ينصُّ على أن قريشاً كلها قُربى رسول الله، وليس عن طريق النسب القريب، وإنما هو عن طريق النسب البعيد.

• عن أبي هريرة قال: قال رسول الله: «قريشُ والأنصارُ وجهينة وأسلم، وأشجع، وغفار، موالي، ليس لهم مولى دون الله ورسوله» [البخاري / المناقب / باب 2].

ويظهر أن هذا الحديث قاله رسول الله بعد فتح مكة؛ لأنه ذكر قريشاً، ولم يستثن، وكانت قبل الفتح منها هكذا، ومنها هكذا. والشاهد أنه ذكر أسماء القبائل، ولم يقل: «المسلمون، أو المؤمنون». وفيه: أن هذا المدح بذكر الاسم فيه تنافس إلى عمل الخيرات.

• وعن عروة بن الزبير: وقد روى قصة، حلفت فيها السيدة عائشة ألا تكلم ابن أختها عبد الله بن الزبير. فاستشفع إليها - عبد الله - برجال من قريش، وبأخوال رسول الله ﷺ خاصة، فامتنعت، فقال له الزهريون أخوال النبي. [البخاري/ المناقب/ باب/ 2]. والشاهد: الاستشفاع بأخوال رسول الله، بعد موته. . وذكر رجالاً ما هم بأخوال رسول الله، وما هم إخوة آمنة بنت وهب، وإنما قيل لبني زهرة بعامية: أخوال رسول الله؛ لأن آمنة بنت وهب أم رسول الله من بني زهرة، وآمنة بنت وهب تجتمع مع رسول الله في الجد الرابع (كلاب بن مرة).

وفيه شاهد على العناية بالنسب البعيد، وأن ابن أخت القوم منهم، وسيأتي أن أم عبد المطلب بن هاشم، سلمى الخزرجية، من الخزرج، من بني النجار، فكان يُقال: نزل رسول الله يوم الهجرة على أخواله بني النجار، فجعل جميع بني النجار أخوالاً لرسول الله.

• وبوب البخاري في كتاب «المناقب» باب: مَنْ انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية.

قال ابن حجر: أي: جواز ذلك؛ خلافاً لمن كرهه مطلقاً؛ فإن محل الكراهة ما إذا أورده على طريق المفاخرة والمشاجرة.

وروى قول النبي ﷺ: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب⁽¹⁾». ووجه الدلالة منه أن النبي ﷺ انتسب إلى جدّه عبد المطلب، وهو جد جاهلي، لم يثبت إسلامه عند أهل السنة.

وروى حديث: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، جعل النبيّ ينادي: «يا بني فهر! يا بني عدي!» لبطون قريش.

(1) ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ وهذا النص الذي روي عن رسول الله بيتان من الرجز. والرجز - عند كثير من النقاد - ليس بشعر؛ لأنه يجري على ألسنة الناس كغيره من الكلام، ولم يقصد رسول الله أن يقول رجزاً أو شعراً.

قال ابن حجر: وندأؤه للقبائل من قريش قبل عشيرته الأذنين ليكرر إنذاره عشيرته، ولدخول قريش كلها في أقاربه، ولأن إنذار العشيرة يقع بالطبع، وإنذار غيرهم يكون بطريق الأولى.

وروى حديث أنس بن مالك قال: دعا النبي ﷺ الأنصار فقال: «هل فيكم أحد من غيركم؟» قالوا: لا، إلا ابن أخت لنا، فقال رسول الله ﷺ: «ابن أخت القوم منهم»، وفيه شاهد على أن الأخوال والأعمام يدخلون في تجمع واحد، وأن الرجل يشد عضده بأعمامه وأخواله... والله أعلم.

6- في فتح مكة سارت جيوش المسلمين حاملة رايات القبائل.

قال ابن هشام: ومرت القبائل على راياتها، كلما مرت قبيلة قال: يا عباس! من هذه؟ فأقول: سليم، فيقول: مالي ولسليم؟ ثم تمر القبيلة، فيقول: يا عباس! من هؤلاء؟ فأقول: مزينة، فيقول: مالي ولمزينة؟ حتى نفذت القبائل، ما تمر به قبيلة إلا يسألني عنها.. حتى مر رسول الله في كتيبته الخضراء.

7- وفي يوم اليمامة - في حرب الردة - ظلت الحرب سجالاً، مرة على المسلمين، ومرة على المرتدين، فقال خالد بن الوليد: امتازوا لنعلم بلاء كل حي، ولنعلم من أين نؤتى؟ فامتاز أهل القرى والبوادي، وامتازت القبائل من أهل البادية وأهل الحاضرة، ووقف بنو كل أب على راياتهم، فقاتلوا جميعاً.. فنصر الله المسلمين.

8- العقل، والعاقلة: العقل في كلام العرب: الدية. سُميت عقلاً؛ لأن الدية كانت عند العرب في الجاهلية إبلاً؛ لأنها كانت أموالهم، فسميت الدية «عقلاً»؛ لأن القتال كان يكلف أن يسوق الدية إلى فناء ورثة المقتول، فيعقلها بالعقل، ويسلمها إلى أوليائه، وأصل العقل، مصدر: عقلت البعير بالعقال، أعقله عقلاً، وهو جبل تُشد به يد البعير إلى ركبته فتشد به، وفي الحديث: قضى رسول الله بدية شبه العمد، والخطأ المحض على العاقلة يؤدونها في ثلاث سنين إلى ورثة المقتول.

والعاقلة: هم العصبية، وهم القرابة من قبل الأب الذين يعطون دية قتل الخطأ، وهي صفة جماعة عاقلة.

وسئل الإمام أحمد عن العاقلة؟ فقال : القبيلة .

وقال الأزهري : وقضى النبي ﷺ في دية الخطأ المحض ، وشبه العمد ، أن يغرمها عصبَةُ القاتل ، ويخرج منها ولده ، وأبوه .

ومعرفة العاقلة : أن يُنظر إلى إخوة الجاني من قَبَل الأب ، فيحملون ما تُحمَل العاقلة ، فإن احتملوها ، أدوها في ثلاث سنين ، وإن لم يحتملوها ، رُفِعَتْ إلى بني جده ، فإن لم يحتملوها ، رُفِعَتْ إلى بني جدِّ أبيه ، فإن لم يحتملوها ، رُفِعَتْ إلى بني جدِّ أبي جده ، ثم هكذا ، لا ترفع عن بني أب حتى يعجزوا .
.. قوله : ثم (هكذا) يعني : تنتقل الدية من جدِّ إلى جدِّ حتى تؤدي .